

تاج العروس من جواهر القاموس

الدِّينِ بْنِ الْمُطَفَّرِ عَبْدُ الرَّحِيمِ ابْنُ الْإِمَامِ الْحَافِظِ تاج الإسلام
أَبِي سَعْدٍ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ السَّمْعَانِيِّ تَغَمَّ دَهُمًا
تَعَالَى بِرَحْمَتِهِ وَرِضْوَانِهِ وَقَدْ فَعَلَ إِنَّ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - عَنْ حُبَّاشَةَ :
اسْمُ مَوْضِعٍ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ وَهُوَ سُوقٌ مِنْ أَسْوَاقِ الْعَرَبِ فِي
الْجَاهِلِيَّةِ فَقُلْتُ : أَرَى أَنَّهُ حُبَّاشَةُ بِضَمِّ الْحَاءِ قِيَّاسًا عَلَى أَصْلِ هَذِهِ
اللُّغَةِ لِأَنَّ الْحُبَّاشَةَ : الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ مِنْ قِبَائِلِ شَتَّى وَحَبِشَتُ
لَهُ حُبَّاشَةُ أَيَّ جَمْعَةٍ لَهُ شَيْئًا . فَانْبَرَى لِي رَجُلٌ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ
وَقَالَ : إِنَّمَا هُوَ حَبَّاشَةُ بِالْفَتْحِ وَصَمَّ عَلَى ذَلِكَ وَكَابَرَ وَجَاهَهُم بِالْعِنَادِ مِنْ
غَيْرِ حُجَّةٍ وَنَاطَرَ فَأَرَدْتُ قَطْعَ الْاِحْتِجَاجِ بِالنَّقْلِ ؛ إِذْ لَا مُعَوَّلَ فِي
مِثْلِ هَذَا عَلَى اشْتِقَاقٍ وَلَا عَقْلٍ فَاسْتَقْصَيْتُ كَشْفَهُ فِي كُتُبِ غَرَائِبِ
الْأَحَادِيثِ وَدَوَاوِينِ اللُّغَاتِ مَعَ سَعَةِ الْكُتُبِ كَانَتْ بِمَرُوءٍ يَوْمَئِذٍ
وَكثْرَةِ وَجُودِهَا فِي الْوُقُوفِ وَسُهُولَةِ تَنَاوُلِهَا فَلَمْ أَطْفِرْ بِهِ إِلَّا
بَعْدَ انْقِضَاءِ ذَلِكَ الشَّغْبِ وَالْمِرَاءِ وَيَأْسٍ مَعَ وَجُودِ بَحْثٍ وَاقْتِرَاءٍ
فَكَانَ مُوَافِقًا - وَالْحَمْدُ - لِمَا قُلْتُهِ وَمَكِيلًا بِالصَّاعِ الَّذِي كَلَّمْتُهِ
فَأُلْقِيَ حِينَئِذٍ فِي رُوعِي افْتِقَارُ الْعَالَمِ إِلَى كِتَابٍ فِي هَذَا الشَّأْنِ
مَضْبُوطًا وَبِالِاتِّفَاقِ وَتَمْحِيحِ الْأَلْفَاطِ بِالتَّقْيِيدِ مَحْظُوطًا لِيَكُونُ فِي
مِثْلِ هَذِهِ الظُّلُمَةِ هَادِيًا وَإِلَى ضَوْءِ الصَّوَابِ دَاعِيًا وَشَرَحَ صَدْرِي
لِنَيْلِ هَذِهِ الْمَنْقَبَةِ السَّاتِي غَفَلَ عَنْهَا الْأَوَّلُونَ وَلَمْ يَهْتَدِ لَهَا
الْغَابِرُونَ . إِلَى آخِرِ مَا قَالَ . وَحُبَّاشَةُ : جَدُّ حَارِثَةَ هَكَذَا فِي النَّسَخِ
بِالْحَاءِ وَالْمُثَلَّثَةِ وَالصَّوَابُ جَارِيَّةُ بْنُ كُلْثُومِ التُّجَيْبِيِّ شَهْدَ فَتَحَ
مِصْرَ وَأَخُوهُ قَيْسَبَةُ بْنُ كُلْثُومِ بْنِ حُبَّاشَةَ وَكَانَ أَكْبَرَ مِنْهُ ذَكَرَهُ
ابْنُ يُونُسَ . قُلْتُ : وَلَهُ وَفَادَةُ وَشَهْدَ فَتَحَ مِصْرَ كَأَخِيهِ عِدَادُهُ فِي
كِنْدَةَ وَكَانَ شَرِيْفًا . وَكَزُبَيْرٍ : حُبَيْشُ بْنُ خَالِدِ الْأَشْعَرِيِّ بْنِ خُلَيْفِ
بْنِ مُنْقِذِ بْنِ أَصْرَمَ بْنِ حُبَيْشِ بْنِ حَرَامِ بْنِ حُبَيْشِيَّةَ ابْنِ سَلُولِ
الْخُزَاعِيِّ صَاحِبِ خَيْرِ أُمِّ مَعْبِدِ الْخُزَاعِيَّةِ رَوَى عَنْ ابْنِهِ هِشَامُ .
وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُبَيْشِ الْحَنْفِيِّ نَزِيلُ مَكَّةَ رَوَى عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ حُبَيْرٍ
وَعُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ . وَفَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشِ ابْنِ أَسَدِ الْأَسَدِيَّةِ الَّتِي

سَأَلَتْ عَنْ الاسْتِحْضَاةِ . وَحُبِّ شَيْءٍ بَنُ جُنَادَةَ بِالضَّمِّ . فَسُكُونُ وَالْيَاءِ
مُشَدَّدَاتُ صَحَابِيٍّ يُونَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ . وَفَاتَهُ سَلَامَةٌ بَنُ حُبَيْشٍ لَهُ
وَفَادَةُ ذَكَرَهُ أَبُو مُوسَى . وَحُبَيْشٌ غَيْرُ مَنْدُسُوبٍ يَرُوى عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ
تَعَالَى عَنْهُ . وَحُبَيْشُ الْحَبَشِيُّ عَنْ عَبْدِادَةَ بْنِ الصَّامِتِ . وَحُبَيْشُ بْنُ سُرَيْجٍ
الْحَبَشِيُّ الشَّامِيُّ أَبُو حَفْصَةَ رَوَى عَنْ عَبْدِادَةَ بْنِ الصَّامِتِ وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ
بْنَ أَبِي عَبْدَلَةَ ذَكَرَهُ الْمِرْزِيُّ فِي التَّهْذِيبِ . قُلْتُ : وَهُوَ مَعَ مَا قَبْلَهُ
تَكَرَّرَ فَإِنَّهُمَا وَاحِدٌ فَتَأَمَّلْ . وَحُبَيْشُ بْنُ دِينَارٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ
تَابِعِيِّ يُونَ . وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي الدِّيَّانِ : حُبَيْشُ بْنُ دِينَارٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ
أَسْلَمَ قَالَ الْأَزْدِيُّ : مَتْرُوكٌ . قُلْتُ : وَكَأَنَّهُ غَيْرُ الَّذِي يَرُوى عَنْ زَيْدِ
بْنَ أَرْقَمٍ . وَحُبَيْشُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمِصْرِيُّ : حَدَّثَ عَنْ يَحْيَى بْنِ
عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ مَاتَ سَنَةَ 245 . وَحُبَيْشُ بْنُ سَعِيدٍ الْخَوْلاَنِيُّ عَنْ اللَّيْثِ
مَاتَ سَنَةَ 208 . وَحُبَيْشُ بْنُ مُبَشَّشٍ مِنْ شَيْخِ ابْنِ صَاعِدٍ . وَحُبَيْشُ بْنُ عَبْدِ
الطَّرَازِيِّ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ حَرْبٍ النَّشَائِيِّ . وَحُبَيْشُ بْنُ مُوسَى :
شَيْخٌ لِلخَرَائِطِيِّ . وَحُبَيْشُ بْنُ دُلْجَةَ الْقَيْنِيِّ الَّذِي قَتَلَهُ الْحَنْتَفُ بْنُ
السَّجْفِ التَّمِيمِيِّ . قُلْتُ : وَإِرَادُهُ بَيْنَ رُوَاةِ الْحَدِيثِ غَيْرُ مُنَاسِبٍ فَإِنَّهُ
يُظْهَرُ بِأَدْنَى بَدِيهَةٍ لِلنَّاطِرِ فِيهِ أَنََّّهُ لَيْسَ